

## حل الواجب الأول لفقہ المعاملات ٢

أنواع شركات المال في الشريعة الإسلامية:

خمسة

ستة

سبعة

غير ما سبق

دفع مال معلوم لمن يتجر به ببعض ربحه هو شركة:

العنان

الأبدان

المضاربة

المفاوضة

إذا اختلفا في شركة المضاربة في الجزء المشروط فيكون

لرب المال

للعامل

لهما معاً

غير ما سبق

## حل الواجب الثاني لمقرر فقه المعاملات ٢

1- دفع أرض لمن يزرعها ، أو دفع أرض وحب لمن يزرعه فيها ويقوم عليه ، بجزء مشاع منه ، والباقي لمالك الأرض هي :

-المزارعة

-المساقاة

-الاجارة

-الشركة

2- عقد الاجارة من العقود:

-اللازمة

-الجائزة

-المحرمة

-اللازمة

3-أخذ الجعل في مسابقة الخيل:

-محرم

-مباح بشرط أن تكون جميعا في عمر واحد

-مكروه

-غير ماسبق

الواجب الثالث

عقد بين طرفين على رقبة العين يسمى :

اجارة.

استتجار الأدمي لعمل معلوم :

غير ماسبق.

الزيادة في المال المغصوب :

أ- تكون للمغصوب.

المال الموجود مع اللقيط يكون :

للقيط.